صلى الله عليه وسلم فعله هذا غير صحيح لاتفاق الكافة على أن من نذره راكبا وحج ماشيا أنه يجزئه ولو نذره ماشيا ما وسعه أن يحجه إلا ماشيا إذا كان يطيقه فلو كان راكبا أفضل ما أمر بالمشي بل كان يندب إلى الركوب وفي البخاري عنه صلى الله عليه وسلم ما أغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار وقال ابن عباس وددت أني حججت ماشيا وفعله الحسن بن علي وجماعة من السلف أما النبي صلى الله عليه وسلم ففعل ذلك لوجوه منها أنه كان يقصد التخفيف على الأمة ولو مشي ما ركب أحد ممن حج معه ومنها أنه كان يقتدى به في فعله وكان يظهر للناس على بعيره ويلحظونه ولهذا طاف على بعيره وإن كان ذلك ممنوعا لغيره ومنها أنه لم يكن من أهل المشي فكان فيه في حقه أكبر مشقة وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتنفل جالسا لمشقة القيام فكيف بالمشي انتهى ونحوه للخمي قال أرى أن أمشي أفضل لقوله عليه السلام ما أغبرت قدما عبد الحديث فدخل فيه المشي للحج والمساجد والغز ولأن كل ذلك من سبيل الله وقد روي عنه عليه السلام إنه خرج لجنازة ماشيا ورجع راكبا وفي الترمذي عن علي من السنة أن يخرج للعيدين ماشيا وقال مالك يستحب المشي للعيدين وقال فيمن خرج للاستسقاء يخرج ماشيا متواضعا غير مظهر لزينة وكل هذه طاعات يستحب للعبد أن يأتي مولاه متذللا ماشيا وقد ريء بعض الصالحين بمكة فقيل له أراكبا جئت قال ما حق العبد العاصي الهارب بأن يرجع إلى مولاه راكبا ولو أمكنني لجئت على رأسي وأما حجة عليه السلام فلأنه قد كان يحب ما خف على أمته وقد كان أسن فكان أكثر صلاته بالليل جالسا انتهى وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل المشي فروى ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني أنظر إلى موسى بن عمران منهبطا من ثنية هرشي ماشيا وروى ابن ماجة عن ابن عباس أن الأنبياء صلوات الله عليهم كانوا يدخلون الحرم مشاة حفاة ويطوفون بالبيت ويقضون المناسك حفاة مشاة ويرى أن آدم عليه السلام حج على رجله سبعين حجة أخره الأزرقي وعن ابن عباس أن آدم عليه السلام حج أربعين حجة من الهند على رجليه قيل المجاهد أفلا كان يركب قال وأي شيء كان يحمله أخرجه ابن الجوزي وعن مجاهد أن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام حجا ماشيين رواه البيهقي وذكر الأزرقي إن ذا القرنين حج ماشيا وعن ابن عباس ما آسى على شيء على أني لم أحج ماشيا رواه البيهقي وروي عنه أيضا أنه مرض فجمع أهله وبنيه فقال لهم يا بني إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج ماشيا من مكة حتى يرجع إليها كتب له بكل خطوة سبعمائة حسنة من حسنات الحرم فقال بعضهم وما حسنات الحرم قال كل حسنة بمائة ألف حسنة قال ابن جماعة ورواه الحاكم وصحح إسناده ويروى أن الملائكة تعتنق المشاة

وتصافح الركبان وقد قال بعضهم قدم المشاة على الركبان في الآية ليزيل مكابدة مشقة المشي والعناء بفرح التقديم والاجتباء انتهى جميع ذلك من مناسك ابن جماعة الرابع قال في المدخل والمستحب أن يسعى على رجليه وكذلك في جميع المشاعر إلا الوقوف بعرفة ورمي جمرة العقبة فإن الركوب فيهما أفضل وقد كان ابن عباس يمشي المناسك كلها والمشاعر والنجائب تقاد إلى جانبه وقد نقل في تفسير الحج والمبرور أنه إطعام الطعام ولين الكلام والمشي في المناسك والمشاعر أشد استحبابا وهي من مكة إلى منى ثم إلى عرفات ثم إلى مزدلفة ثم إلى منى ثم إلى مكة ثم إلى منى ثم إلى المحصب ثم إلى مكة لطواف الوداع انتهى وفي قوله المستحب أن يسعى على رجليه نظرا لأن المشي في السعي سنة يجب في تركه الدم لا مستحب كما تقدم بيانه إثر كلام